

إخطار

عن شهر التصرفات العقارية

إرشادات

طبقاً لحكم المادة (٤٢) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم (٩١) لسنة (٢٠٠٥) ولائحته التنفيذية :

- ١- يتم تحرير هذا الإخطار بمعرفة مأمورية الشهر العقاري المختصة عند تسجيل المحرر عن التصرفات في العقارات المبنية أو الأراضي داخل كردون المدينة سواء انصب التصرف عليها بحالتها أو بعد إقامة منشآت عليها سواء شمل التصرف العقار كله أو جزء منه أو وحدة سكنية أو غيرها سواء كانت إقامة المنشآت على أرض مملوكة للممول أو غيره ويعتبر تصرفًا خاضعاً للضريبة تقرير حق انتفاع على العقار أو تأجيره لمدة تزيد على خمسين عاماً.
  - ٢- يحرر نموذج مستقل لكل تصرف أو حق انتفاع أو مؤجر في حالة تعددهم في المحرر الواحد .
  - ٣- تستثنى من التصرفات الخاضعة لهذه الضريبة تصرفات الوارث في العقارات الآيلة من مورثه بحالتها عند الميراث .

١- بيانات عن المتصرف أو مانح حق انتفاع أو من يؤجر عقار لمدة تزيد على خمسين عاماً :

## ٢ - بيانات العقار :

نموذج رقم (٩) عقاري

موقع العقار	الحصة المتصرف فيها / المساحة	وصف العقار

سنه شهر يوم

تحريراً في

مأمورية / مكتب الشهر العقاري :  
روجع ،،، أمين مكتب الشهر العقاري :